

Distr.: General  
10 January 2011  
Arabic  
Original: English

# اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة  
الفريق العامل لما قبل الدورة  
الدورة الثامنة والأربعون  
١٧ كانون الثاني/يناير - ٤ شباط/فبراير ٢٠١١

ردود على قائمة القضايا والأسئلة المطروحة فيما يتعلق بالنظر في التقرير الجامع  
للتقريين الدوريين السادس والسابع

بنغلاديش \*\*

\* تأخر تقديم هذه الوثيقة بسبب التأخير في ورود مدخلات من مصادر أخرى.  
\*\* وفقاً للمعلومات المحالة إلى الدول الأطراف بشأن تجهيز تقاريرها، لم تُحرر هذه الوثيقة رسمياً قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة في الأمم المتحدة.

## ردود على قائمة القضايا والأسئلة المطروحة فيما يتعلق بالنظر في التقرير الجامع للتقريرين الدورين السادس والسابع (CEDAW/C/BDG/Q/7)

### الإطار التشريعي وتعريف التمييز والتحفظات

#### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ١ من قائمة القضايا

١- فيما يتعلق بالمادة ٢ والفقرة ١ (ج) من المادة ١٦ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تنظر حكومة بنغلاديش على نحو فاعل في سحب تحفظاتها على الاتفاقية.

#### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٢ من قائمة القضايا

٢- على النحو المذكور في الفقرتين ٧٠ و٧١ من التقرير الجامع للتقريرين الدورين السادس والسابع (CEDAW/C/BDG/Q/6-7)، فإن تعريف التمييز في دستور بنغلاديش يتماشى بالفعل مع المادة ١ من الاتفاقية. وفضلاً عن ذلك، فإن كل السياسات والإجراءات والقوانين ذات الصلة متوافقة مع ذلك البند من الدستور.

٣- وتشمل الأمثلة على الخطوات المتخذة ما يلي:

- يمكن للمرأة استخدام حسابات مصرفية مشتركة مع الرجل (الزوج أو الابن أو الأخ، إلى غير ذلك)
- توفير قانون العمل لعام ٢٠٠٦ الحماية للمرأة من التمييز بعدم المساواة في الأجر
- تضمين المبادئ التوجيهية لتأجير الأراضي الزراعية (المملوكة للحكومة) "الخاص" بنداً لإصدار وثائق التأجير باسمي الزوج والزوجة في شراكة على قدم المساواة
- كما أُدرج في تلك المبادئ التوجيهية بند لمنح أولوية للأرامل من ذوي الأبناء القادرين أو النساء اللاتي هجرهن أزواجهن.

### إمكانية اللجوء إلى القضاء

#### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٣ من قائمة القضايا

٤- فيما يتعلق بكفالة إمكانية لجوء المرأة إلى القضاء، ليس فقط في قضايا العنف بل في جميع المجالات المشمولة بالاتفاقية، تشمل الأنظمة/الآليات الموضوعة صندوقاً للمعونة القانونية

يُستفاد منه على صعيد المقاطعات، وأنشطة ذات صلة تتمثل في عدد من المشاريع والبرامج مثل تنمية قدرات الشرطة والقضاة والمدعين العامين والمحامين؛ وتدريب المشغلين بالمهن الصحية والأخصائيين الاجتماعيين وموظفي المنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بالبعد الجنساني عند اللجوء إلى القضاء.

٥- وتنفذ وزارة الداخلية مشروعاً لإصلاح الشرطة يجري من خلاله زيادة تطوير قوة شرطية نسائية، كما يجري تنفيذ سياسة للشؤون الجنسانية. ويعمل هذا المشروع أيضاً على ما يلي:

- تنظيم حلقات عمل تدريبية عن التوعية بالمسائل الجنسانية
- إعداد مبادئ توجيهية جنسانية لمراكز الشرطة النموذجية
- إنشاء مراكز لدعم الضحايا تحت إشراف الشرطة النسائية
- تشكيل شبكة للشرطة النسائية
- كفالة الأمن والبيئة الملائمة للعمل والمرافق اللازمة للشرطة النسائية
- تعيين نساء في مناصب الضابط المسؤول للشرطة، ومفوض الشرطة، ونائب مفوض الشرطة. كما عينت نساء في القوات المسلحة لأول مرة
- واتخذت وزارة شؤون المرأة والطفل مبادرات لإدماج المرأة في خفارة المجتمعات المحلية في إطار مساهمة المجتمعات المحلية في أعمال الشرطة بما يراعي البعد الجنساني.

٦- وتقدم وزارة القانون والعدل والشؤون البرلمانية الفتاوى القانونية عن ما تتلقاه من وزارات أخرى من مشاريع القوانين المتعلقة بحقوق المرأة وكرامتها وتنمية قدراتها. كما تقدم الوزارة الفتاوى عندما يكون هناك جهد لصياغة أي قانون يتعلق بمكافحة قمع المرأة أو بتمكينها وتنمية قدراتها.

٧- وتشمل التدابير المتخذة الأخرى ما يلي:

(أ) تدير وزارة شؤون المرأة والطفل ستة مآوى للنساء في ستة أقاليم من البلد لتقديم الدعم لضحايا العنف من النساء عن طريق توفير المآوى والتدريب والمعونة القضائية لهن. بالإضافة إلى ذلك، تعمل سبعة مراكز جامعة لمواجهة الأزمات على توفير الخدمات لضحايا العنف ضد المرأة (من النساء والأطفال) في مستشفيات مختلفة تابعة لكليات الطب في أقاليم مختلفة؛

(ب) وتنظم وزارة شؤون المرأة والطفل (من خلال مشروع البرنامج المتعدد القطاعات لمكافحة العنف ضد المرأة) حملات للدعوة بشأن الأبعاد المتعددة لإمكانية اللجوء إلى القضاء، بما في ذلك تشغيل آليات مؤسسية لإقامة العدل وتوعية المرأة على الصعيد

الشعبي، من خلال الاجتماعات المعقودة في الساحات، بحقوقها القانونية في مجالات الزواج والطلاق والنفقة والحقوق الدستورية ومنع زواج الطفل والمهور والعنف المنزلي، إلى غير ذلك. وبالإضافة إلى ذلك، تجري زيادة تعزيز سير عمل المحاكم، وتشغيل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ووضع القوانين وتعديلها وتنفيذها، وكفالة إتاحة وفعالية السبل البديلة لتسوية المنازعات واتباعها في إطار القانون مع احترام الأصول القانونية ومبادئ المساواة وعدم التمييز.

## تعميم مراعاة المنظور الجنساني

### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٤ من قائمة القضايا

٨- تشمل مميزات الميزنة الجنسانية ما يلي:

- (أ) تعزيز المساواة والعدل بين الجنسين؛
- (ب) الحد من الفقر بأسلوب أكثر فعالية؛
- (ج) تحسين الرصد في مجال تحقيق أهداف السياسات؛
- (د) تعزيز الحكم الرشيد؛
- (هـ) كفالة المساءلة والشفافية.

٩- ويرد أدناه أثر الميزنة الجنسانية في أربع وزارات هامة من حيث النسبة المئوية لمخصص الميزانية المتوقع أن تفيد المرأة (المرجع: تقرير الميزنة الجنسانية للفترة ٢٠١٠-٢٠١١، شعبة التمويل، وزارة المالية). وترد النسب المئوية لثلاثة أنواع من مخصصات الميزانية لكل من الوزارات المعنية - المشاريع العشرة الأهم، وبرنامج التنمية السنوي، ومجموع المخصص للوزارة المعنية.

### الجدول ١

الوزارة/الشعبة	مجموع المشاريع العشرة الأهم (نسبة مئوية)	مجموع ميزانية برنامج التنمية السنوي (نسبة مئوية)	مجموع ميزانية الوزارة (نسبة مئوية)
١- التعليم	٥٦,٩٥	٥٠,٧٦	٢٣,٢٩
٢- الصحة ورفاه الأسرة	٥٨,٨٨	٥٤,١١	٣٢,٣٣
٣- الرعاية الاجتماعية	٥٠,٨٣	٥٠,٠٥	١٩,٩١
٤- إدارة الكوارث والإغاثة	٤٥,٥٣	٤٥,٨٣	٧٧,٨٣

١٠- وكما يبين الجدول ١، هناك مخصص كبير في ميزانية الحكومة لصالح المرأة والفتاة في كل من الوزارات الأربع.

١١- ويبين الجدول ٢ أثر الميزنة الجنسانية في الوزارات والشعب الست التالية من حيث النسبة المئوية لمخصص الميزانية للسنة المالية ٢٠١٠-٢٠١١ المتوقع أن تفيده المرأة.

## الجدول ٢

الوزارة/الشعبة	مجموع المشاريع العشرة الأهم (نسبة مئوية)	مجموع ميزانية برنامج التنمية السنوي (نسبة مئوية)	مجموع ميزانية الوزارة (نسبة مئوية)
١- الزراعة	٥٠,٢٦	٢٩,٣٥	٢٦,٥٣
٢- البيئة والغابات	٥٥,٠٠	٥٨,٣٩	٤٤,٢٢
٣- مصائد الأسماك والثروة الحيوانية	٦٦,٥٥	٥٧,٤٧	٣٢,٦١
٤- الأراضي	٢٨,٥٢	٢٩,٠٢	١٨,٤٠
٥- شعبة التنمية الريفية والتعاونيات	٨٤,٤٠	٨٤,٥٦	٦٢,٢٨
٦- الموارد المائية	٦٢,٩٣	٥٣,٣٩	٣٩,١٦

١٢- وكما هو الحال للوزارات الأربع الأولى، يبين ما يرد أعلاه وجود مخصص كبير في الميزانية الحكومية لصالح المرأة والفتاة في الوزارات الست المذكورة آنفاً.

١٣- وفي التعميم رقم ١ للميزانية الذي توزعه وزارة المالية سنوياً على الوزارات المعنية، أُدرج باب (الباب ٣) يضم ١٤ معياراً للاستجابة للمسائل الجنسانية. وحتى السنة المالية ٢٠١٠-٢٠١١، شمل إطار الميزانية المتوسط الأجل ما مجموعه ٣٣ وزارة، أما باقي الوزارات والشعب فستكون مشمولة بعملية الميزنة المراعية للمنظور الجنساني بحلول السنة المالية القادمة ٢٠١١-٢٠١٢.

## العنف الممارس ضد المرأة

### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٥ من قائمة القضايا

١٤- تشمل التدابير الموضوعية لكفالة التنفيذ الفعال للتشريعات الوطنية القائمة ما يلي:

(أ) المراكز الجامعة لمواجهة الأزمات، الموجودة في ستة مستشفيات تابعة لكليات الطب في الأقاليم، حيث يمكن للضحية تلقي خدمات متعددة (طبية وقانونية واستشارية، واختبارات الحمض الخلوي الصبغي، والدعم الخاص بالإحالة)؛

(ب) المعمل الوطني لتحليل الحمض الخلوي الصبغي في مستشفى كلية الطب في دكا وخمسة معامل في الأقاليم بمسشفيات كليات الطب التابعة للحكومة لفحص الحمض النووي الصبغي؛

(ج) المركز الوطني لتقديم التوجيه المعنوي للمصابين بالصددمات في دكا من أجل توفير الدعم اللازم لضحايا العنف ضد المرأة؛

(د) إنشاء ست خلايا لمنع العنف ضد المرأة، تحت إشراف إدارة شؤون المرأة، تقدم فيها المساعدة القانونية للنساء من ضحايا القهر والعوز وإساءة المعاملة والعنف؛

(هـ) إنشاء إدارة شؤون المرأة ستة مراكز لدعم المرأة في الأقاليم للنساء في وقت الشدة واللائي لا مأوى لهن ومن يعانين الضعف والقهر ولهن أطفال قصر، حيث يجري توفير المأوى والغذاء والدواء والملبس وخدمات إعادة التأهيل، إلى غير ذلك. وخلال إقامتهن في المأوى، يوفر للنساء التدريب على مهن مختلفة، وتوفر كذلك فرص التعليم بما فيه ذلك التعليم الابتدائي للأطفال؛

(و) إنشاء المنظمة الوطنية للمرأة (جاتيو موهيلا سانغستا ( Jatiyo Mohila Sangstha)) خلية لمنع العنف ضد المرأة في دكا؛

(ز) تنظيم برامج للتوعية من خلال مشاريع متنوعة تجريبها وزارات مختلفة في الحكومة؛

(ح) عقد اجتماعات للتشاور بشأن مكافحة التحرش الجنسي في المؤسسات التعليمية؛

(ط) إضفاء الطابع الشعبي على مسيرات ومناسبات للتوعية ضد "مضايقة الأنثى"؛

(ي) تحديد المحكمة العليا، في حكم بارز صدر في شهر أيار/مايو ٢٠٠٩، لمجموعة من الأنشطة أو الأفعال التي تعتبر من أعمال التحرش الجنسي، ومن بينها ما يلي:

- السلوك المرفوض المتعمد ذو الطابع الجنسي

- محاولة إقامة علاقة حسية غير مرغوبة

- العروض/الملاحظات الشفهية ذات الطابع الجنسي، إلى غير ذلك

(ك) تعديل قانون المحاكم المتنقلة لعام ٢٠٠٩ في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠

(من خلال أعمال المادة ٥٠٩ من قانون العقوبات رقم ١٨٦٠)، وذلك بمبادرة من وزارة الداخلية، لمعاقبة المتحرشين بالسجن لمدة تصل إلى سنة أو دفع غرامة أو بالعقوبتين؛

(ل) خلية مركزية لمنع قمع المرأة والطفل، في وزارة شؤون المرأة والطفل، تكفل

تنسيق الأنشطة لمنع العنف ضد هاتين الفئتين ورصد تلك البرامج؛

- (م) لجان منع العنف ضد المرأة على صعيد المقاطعات؛
- (ن) خلية وطنية للتنسيق والرصد في وزارة الداخلية. بمشاركة المنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية. كما توجد لجان مماثلة على صعيد المقاطعات؛
- (س) فرقة عمل وطنية لمكافحة جرائم الأحماس و فرقة عمل معينة بالإصلاح القانوني، تنظمهما وزارة القانون والعدل والشؤون البرلمانية؛
- (ع) لجنة تنسيق مشتركة بين الوزارات لمنع قمع المرأة والطفل، يرأسها وزير دولة، بوزارة شؤون المرأة والطفل.

١٥- وهناك الآن قدر أكبر من الوعي لدى المرأة بأحكام القوانين المختلفة وبالأماكن التي يمكن أن تبلغ فيها عن حالات الانتهاك، ويرجع ذلك إلى أنشطة التوعية التي تقوم بها المنظمات الحكومية وغير الحكومية. فعلى الصعيد الشعبي وصعيدي المقاطعات ووحداها الفرعية، يقوم موظفو شؤون المرأة بتنفيذ وتنظيم أنشطة (مثل الاجتماعات المعقودة على الصعيد المجتمعي وفي الساحات) لتوعية المرأة بحقوقها القانونية المتعلقة بالمهور وأشكال العنف الأخرى. وتنفذ إدارة شؤون المرأة مشروع "تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة" (بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان) في ٨ مقاطعات مختارة، وهي كوكس بازار وبهولا وكوميللا وغوبالغانج وكوريغرام وميمنسينغ ونواخالي وراغبور) بهدف تعبئة المجتمعات للقضاء على العنف الجنساني وتحقيق تغيير في مواقف الذكور في المجتمع وأقارب الزوج بشأن العنف الجنساني.

#### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٦ من قائمة القضايا

- ١٦- أقر البرلمان في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ قانون العنف المتري (المنع والحماية) لعام ٢٠١٠ الذي دخل حيز النفاذ في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ عن طريق إصدار الحكومة إخطاراً في الجريدة الرسمية.
- ١٧- وتشمل الأحكام الرئيسية مواجهة جميع أنواع العنف المتري، وأحكاماً تفاعلية بين البنود الجنائية والمدنية، وأوامر الحماية المؤقتة والدائمة، ونطاق رفع الدعاوى سواء في أقسام الشرطة أو المحكمة، ومعاقبة الجناة أو مرتكبي الانتهاكات بالسجن أو الغرامات أو الخدمة الاجتماعية، والحد من مدة البت في القضايا وإعمال التعويضات.

#### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٧ من قائمة القضايا

- ١٨- تدرس وزارة شؤون المرأة والطفل بعناية توجيهات شعبة المحكمة العليا والمشاريع المقدمة من اللجنة القانونية، وهي بصدد بدء المشاورات مع أصحاب المصلحة لصياغة قانون لمنع التحرش الجنسي. وفي غضون ذلك، صيغ بند خاص بالتشاور فيما بين الوزارات لتعريف التحرش الجنسي وتحديد العقوبات التي يتعين إدراجها في قانون منع قمع المرأة والطفل.

١٩- وتشمل التدابير ذات الصلة ما يلي:

- (أ) اضطلاع وزارة التعليم بمبادرات ترمي إلى وضع ترتيبات لتقديم المشورة على نحو سليم في المدارس؛
- (ب) إبقاء المؤسسات التعليمية وأرباب العمل على الاتصال المنتظم والتشاور الفعال مع السلطات الإدارية لتوعية موظفي وكالات إنفاذ القانون؛
- (ج) إعداد ونشر كتيبات تضم تلك المبادئ التوجيهية وأحكام الدستور والنظم الأساسية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والجرائم الجنسية؛
- (د) التوعية بالحقوق الأساسية التي يكفلها الدستور.
- ٢٠- وبعد توجيهات المحكمة العليا، أُتخذت مبادرات مختلفة في القطاعين الحكومي وغير الحكومي. وشكلت لجان خاصة في وزارات وشعب وإدارات ملحقة مختلفة لمنع التحرش الجنسي ومواجهته.

### القوالب النمطية والممارسات التقليدية المضرة

#### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٨ من قائمة القضايا

- ٢١- بالنسبة لمعظم المواطنين، وهم مسلمون، فإن القانون يحظر تعدد الزوجات. وبموجب المادة ٦ من قانون الأسرة المسلمة لعام ١٩٦١ (الثامن لعام ١٩٦١) الصادر بمرسوم، لا يجوز للرجل أن يتزوج ثانية إلا بموافقة زوجته الأولى.
- ٢٢- ووفقاً لقانون الحد من زواج الأطفال لعام ١٩٢٩ (القانون التاسع عشر لعام ١٩٢٩)، فإن زواج الأطفال محظور أيضاً بموجب القانون.
- ٢٣- وتشمل التدابير المتخذة لتعديل تلك الممارسات والقضاء عليها ما يلي:
- تنفيذ برامج متنوعة للتوعية من جانب المنظمات الحكومية وغير الحكومية (مثل مركز تعليم الجماهير في مجال العلوم)
  - استبقاء الطالبات في المدارس
  - إقامة نواد للمراهقات تركز على زواج الأطفال و"مضايقة الأنثى" والمهور وحقوق الطفل وسبل العيش والتأهب للكوارث، إلى غير ذلك. وتُوفّر خدمات المشورة النفسية - الاجتماعية للأطفال من ضحايا العنف باستخدام الأحماض
  - تحديث قانون الحد من زواج الأطفال
  - الاضطلاع بمبادرات لتنقيح السياسة الوطنية المعنية بالطفل لعام ٢٠١٠ (مشروع).

### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٩ من قائمة القضايا

- ٢٤- كما هو الحال في كل مشاريع التنمية التي تنفذها الحكومة، تخضع المشاريع المتعلقة بالتواصل مع الذكور من أجل تغيير موافقهم وعاداتهم التنميطية للاستعراض على صعيدي الوكالات والوزارات في اجتماعات الاستعراض الشهرية الاعتيادية.
- ٢٥- وتشمل التدابير المتخذة ما يلي:

- تنظيم برامج متنوعة للتوعية تنفذها المنظمات الحكومية (مثل إدارة الإعلام الصحفي) والمنظمات غير الحكومية (مثل مركز تعليم الجماهير في مجال العلوم)
- تنظيم حلقات عمل على الصعيد الوطني في إطار مشروع يدعمه صندوق الأمم المتحدة للسكان من أجل تغيير السلوك التقليدي للذكور
- اعتبار مضايقة الأنثى جريمة يعاقب عليها حسبما قرره المحاكم المتنقلة.

### الاتجار والاستغلال الجنسي للبقاء

#### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ١٠ من قائمة القضايا

- ٢٦- إن اجتماعات اللجنة المشتركة بين الوزارات/بين الوكالات واللجنة الوطنية للتنسيق بين المنظمات الحكومية وغير الحكومية المعقودة لمكافحة الاتجار تتسم بطابع منتظم إلى حد ما. وتجري فيها مناقشة ما تجمعته خلية الرصد المعنية بمكافحة الاتجار من معلومات عن قضايا الاتجار، كما تعرض المنظمات غير الحكومية تقاريرها بشأن ما تظطلع به كل منها من أنشطة. وتناقش اللجنتان أيضاً القضايا البارزة ومسائل السياسات. وهناك تعاون جيد فيما بين المنظمات الحكومية وغير الحكومية كما يظهر في التقارير المقدمة من المنظمات غير الحكومية عن القضايا الحساسة والإجراءات التي تتخذها الحكومة. وتلتزم الحكومة أيضاً بدعم المنظمات غير الحكومية متى اقتضى الأمر (المصدر: المنظمة الدولية للهجرة).

#### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ١١ من قائمة القضايا

- ٢٧- لا تملك المنظمة الدولية للهجرة معلومات عن "مشروع المبادئ التوجيهية لبعثات بنغلاديش في الخارج لمكافحة الاتجار بالأشخاص" ولا توجد معلومات على موقعي وزارتي الخارجية والداخلية على شبكة الإنترنت.
- ٢٨- ووفقاً للمنظمة الدولية للهجرة، لا توجد آلية مستقلة للتنسيق بين منظمة الأمم المتحدة للطفولة والمنظمة الدولية للهجرة وسفارة الولايات المتحدة الأمريكية. وكلها أعضاء في اللجنة الوطنية للتنسيق بين المنظمات الحكومية وغير الحكومية.

## التعليم

### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ١٢ من قائمة القضايا

٢٩- تضم سياسة التعليم لعام ٢٠١٠ استراتيجيات لتعزيز المرأة في التعليم العالي من خلال ما يلي:

- زيادة التسهيلات والخطوات الفعالة لتوعية الرجل والمرأة
  - توفير منح دراسية خاصة وقروض مصرفية بفوائد مخفضة للطالبات الفقيرات والجديرات
  - كفالة مشاركة المرأة في المناقشات وصنع القرار على صعيد السياسات بشأن المرأة في التعليم العالي
  - تدريب المدرسين من الناحية المواضيعية على المناهج والكتب الدراسية المنقحة.
- ٣٠- وتجري مواجهة ارتفاع معدل تسرب الفتيات من المدرسة من خلال استحداث مرتبات تُصرف لثلاثين في المائة من طالبات المدارس الثانوية العليا. وتلقت الرواتب ٣٣٨ ٠٠٠ طالبة حتى الآن. وتُغفى الطالبات من المصروفات الدراسية حتى السنة الدراسية العاشرة.

### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ١٣ من قائمة القضايا

٣١- أقر البرلمان مؤخراً سياسة التعليم لعام ٢٠١٠. وهي تشمل استراتيجيات لتعزيز تعليم الإناث منها ما يلي على سبيل المثال:

- التنقيح الجيد للمنهج الدراسي لمرحلة التعليم الابتدائي ليرز الصورة الإيجابية التقدمية للمرأة ومسألة المساواة في الحقوق. وإدراج الجوانب الإيجابية للمساواة في الحقوق في المناهج الدراسية بهدف تغيير المواقف الاجتماعية تجاه المرأة
- إدراج المزيد من السير الذاتية للشخصيات النسائية الهامة والمزيد من أعمال المؤلفات في المناهج الدراسية للمرحلتين الابتدائية والثانوية.

### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ١٤ من قائمة القضايا

٣٢- تضم سياسة التعليم لعام ٢٠١٠ استراتيجيات لتعزيز تعليم الإناث من خلال:

- التركيز على التعليم لبعض الوقت والتعليم المهني وغير الرسمي والتقني للطالبات

- تشجيع الفتيات في دراسة العلوم والتعليم المهني المتخصص (مثل مجالات الهندسة والطب والقانون والأعمال، إلى غير ذلك)
  - زيادة عدد معاهد الفنون التطبيقية للإناث وزيادة استيعاب المعاهد التقنية على صعيد الوحدات الفرعية للمقاطعات.
- ٣٣- وتشمل التدابير المتخذة لتضييق الفجوة الجنسانية في التعليم العالي إنشاء جامعة آسيوية دولية للمرأة في تشيتاغونغ.

## العمالة

### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ١٥ من قائمة القضايا

- ٣٤- وفقاً للمادة ٣٣٢ من قانون العمل البنغلاديشي (عام ٢٠٠٦)، يحظر على أي موظف التحرش بموظفة بسلك خادش أو غير محترم، أو بأسلوب يمس بكرامتها أو شرفها.

### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ١٦ من قائمة القضايا

- ٣٥- وفقاً للمادة ٤٦ من قانون العمل البنغلاديشي (٢٠٠٦)، تتمتع المرأة العاملة في القطاع الخاص بنفس إجازة الأمومة التي تبلغ مدتها ١٦ أسبوعاً. وأعلنت الحكومة مؤخراً (١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)، أن المرأة العاملة ستحظى بستة أشهر من إجازة الأمومة المدفوعة الأجر اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وسيحق لما لا يقل عن ١٢,١ مليون موظفة الحصول على الإجازة.

### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ١٧ من قائمة القضايا

- ٣٦- وفقاً للمادة ٧-٠٠ (لام) من سياسة العمل الوطنية ولقانون العمل البنغلاديشي (٢٠٠٦)، لا يوجد مجال للتمييز بين أجور الرجل والمرأة.

## الصحة

### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ١٨ من قائمة القضايا

- ٣٧- تنظم أكاديمية بنغلاديش للطفل (Bangladesh Shishu Academy) برامج واسعة النطاق عن المسائل الصحية للطفلة من خلال التوعية، كما تقوم بنشر الكتب وإنتاج الأفلام وتنظيم اجتماعات للنقاش ومسابقات.

٣٨- وضعت الحكومة "استراتيجية الصحة الإنجابية للمراهقين" التي تضم الوزارات المعنية، ووكالات تابعة للأمم المتحدة، ومنظمات غير حكومية وطنية ودولية، وجماعات من المجتمع المدني. واستناداً إلى تلك الاستراتيجية، يجري وضع خطة عمل وطنية.

٣٩- وتنفذ وزارة العمل والتوظيف مشروعين إنمائيين هما: "تعزيز الصحة الإنجابية والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في قطاع الملابس" و"تعزيز الصحة الإنجابية والحقوق الإنجابية والمساواة بين الجنسين والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)" في مجتمعات مزارع الشاي.

٤٠- وتشمل المبادرات/البرامج الجارية الأخرى التي ترمي إلى تحسين صحة المراهقات ما يلي:

- توفير الخدمات المراعية للمراهقين والشباب في مراكز رعاية الأمومة والطفولة ومراكز الصحة ورعاية الأسرة في الدوائر
- توفير المكملات من الحديد وحمض الفوليك لعلاج فقر الدم وإسداء المشورة في مجال التغذية
- تنظيم برنامج توعية لمنع الزواج المبكر
- توزيع وسائل منع الحمل بهدف تأجيله
- إقامة مرافق صحية عامة مراعية للمرأة تضم أماكن منفصلة للانتظار وشراء التذاكر ودورات المياه، ومرافق للمشورة
- تُنظَّم دورات تدريبية متخصصة لتنمية قدرات العاملين في مجال الصحة من أجل توفير الخدمات المراعية للشباب
- ثمة مبادرة لتنشيط عيادات المجتمعات المحلية القائمة في المناطق الريفية، حيث يشكل توفير الخدمات الصحية للمراهقين أولوية لتلك العيادات.

٤١- يشير الاستقصاء الوطني في مجال التعليم (ما بعد الابتدائي) - التقرير الإحصائي لعام ٢٠٠٨ الصادر عن مكتب معلومات وإحصاءات التعليم في بنغلاديش، وزارة التعليم - إلى وجود دورات مياه منفصلة للإناث في المؤسسات التعليمية على النحو المشار إليه في الجدول ٣.

## الجدول ٣

نوع المؤسسة التعليمية	عدد المؤسسات	عدد دورات المياه المخصصة للإناث
المدارس الثانوية	١٨ ٧٥٦	٣٩ ٦٣٩
الكليات	٣ ٢٥٤	٣ ١٤٨
المدارس	٩ ٣١٦	٩ ٠٢٣

## الرد على القضايا المثارة في الفقرة ١٩ من قائمة القضايا

٤٢- تخطط الحكومة لإنشاء عيادة من عيادات المجتمعات المحلية لكل ٦٠٠٠ نسمة، حيث سُنشاً ١٨ ٠٠٠ عيادة منها في المناطق الحضرية والريفية على السواء، بالإضافة إلى تلك العاملة حالياً والتي يفوق عددها ١٠ ٠٠٠ عيادة. وتقدم تلك العيادات خدماتها بالبحان وترتبط على نحو جيد بالطرق، ومن ثم يسهل الوصول إليها. ورغم الملكية العامة للعيادات، فإن إدارتها منظمة من قبل لجنة محلية تعرف بالمجموعة المجتمعية، وتتألف من ٩ أعضاء إلى ١٣ عضواً (يجب أن يكون أربعة منهم على الأقل من النساء). وهناك رئيس ونائبان لكل مجموعة، يجب أن يكون من بينهم سيدة واحدة على الأقل.

## الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٢٠ من قائمة القضايا

٤٣- انخفض معدل الوفيات النفاسية من ٣,٥١ لكل ١ ٠٠٠ مولود حي في عام ٢٠٠٧ إلى ٣,٤٨ في عام ٢٠٠٨. ويزيد ذلك المعدل في المناطق الريفية (٣,٩٣) بنسبة أربعين في المائة تقريباً عنه في المناطق الحضرية (٢,٤٢).

## الحياة الاقتصادية والاجتماعية

## الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٢١ من قائمة القضايا

٤٤- تقوم منظمات مختلفة، عامة وغير حكومية وخاصة، بتنفيذ مشاريع وبرامج لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال توفير المساعدة المالية والتقنية. وترد أدناه بضعة أمثلة.

٤٥- توفر هيئة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدعم الائتماني لتجارة الجملة من خلال قروض ذات أسعار فائدة منخفضة (٩ في المائة بطريقة الاستهلاك المتناقص) لصاحبات المشاريع الحرة لمؤسسات التصنيع من مصرف تجاري (برنامج غوناباتي التابع لمصرف Mutual Trust) ومن مؤسسة مالية غير مصرفية (MIDAS). وتتراوح أحجام القروض بين ٥٠ ٠٠٠ تاكا و٧٥٠ ٠٠٠ تاكا. وهناك برنامج مماثل يديره مصرف بنغلاديش بمعدل فائدة يبلغ ١٠ في المائة حيث يتراوح حجم القرض بين ٥٠ ٠٠٠ تاكا و٥ ملايين تاكا.

٤٦- وقدم مصرف غرامين (Grameen Bank) قروضاً للمشاريع البالغة الصغر إلى ٣٠٨ ٢٧٢ سيدات في عام ٢٠٠٧، وبلغ متوسط القرض ٨٤٢ ٢٢ تاكا.

٤٧- وتدير المنظمة الوطنية للمرأة (جاتيو موهيلا سانغستا (Jatiyo Mohila Sangstha))، تحت إشراف وزارة شؤون المرأة والطفل، برنامجاً للائتمان البالغ الصغر من خلال صندوق للقروض المتجددة بمبلغ قدره ١٢ مليون تاكا ورد كمنحة من الحكومة. ويتمثل الهدف الرئيسي من ذلك البرنامج في تمكين الفقيرات المحرومات في الريف والحضر (بمن فيهن المنتميات للمجموعات الإثنية وللأقليات) من الاعتماد على الذات. ويشمل البرنامج كل المقاطعات الـ ٦٤، ويتراوح مبلغ الائتمان الممنوح بين ٥٠٠٠ تاكا و٢٠٠٠٠ تاكا. ووُزِع حتى الآن مبلغ قدره ٢٥,٤٢ مليون تاكا على ٤ ٨٩٧ سيدة (من بينهن ٣٧٥ ٤ في المناطق الريفية و٥٢٢ في المناطق الحضرية).

٤٨- وتدير المنظمة الوطنية للمرأة أيضاً برنامجاً آخر للائتمان البالغ الصغر من خلال صندوق للقروض المتجددة بمبلغ قدره ١٣٥ مليون تاكا ورد كمنحة من الحكومة. ويتمثل الهدف الرئيسي من ذلك البرنامج في دعم العمل الحر للفقيرات والمحرومات. ويشمل البرنامج ٥٨ مقاطعة، ويتراوح مبلغ الائتمان الممنوح بين ٥٠٠٠ تاكا و١٥٠٠٠٠ تاكا. ووُزِع حتى الآن مبلغ قدره ٢٦٨,١ مليون تاكا على ٢٦٠٠٣ سيدات.

٤٩- ويقدم برنامج ائتماني آخر تابع لوزارة شؤون المرأة والطفل فائدة منخفضة (٥ في المائة) وقرضاً يصل إلى ١٥٠٠٠ تاكا لمدة عامين. والمستفيدون هم الريفيات المعوزات. وحتى آذار/مارس ٢٠١٠، استفاد ما مجموعه ٧١٠٤٢ سيدة من القروض في إطار ذلك البرنامج. ويجري تنفيذه في كل المقاطعات الـ ٦٤، ويجري توعية المستفيدات أيضاً باستخدام المراكز الصحية، وإرسال أطفالهن إلى المدارس، وتسجيل المواليد، والرعاية الصحية الأولية، والتحصين، واستعمال المياه المأمونة، والمهور، ومنع زواج الأطفال.

٥٠- وتدعم هيئة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التدريب على المهارات لصاحبات المشاريع الحرة من خلال التوريد من الخارج لعدد من المنظمات ذات العضوية التجارية مثل الرابطة الوطنية للصناعات الصغيرة والصناعات المتزلية في بنغلاديش، وغرفة التجارة والصناعة للمرأة في بنغلاديش، ورابطة صناع ومصدري الصناعات اليدوية في بنغلاديش (BANGLACRAFT)، ورابطة صاحبات الأعمال الحرة في بنغلاديش، إلى غير ذلك. وشملت حرف متنوعة من بينها تصميم الأزياء، وصالونات التجميل والعاملين فيها، وتجهيز المنتجات الزراعية، والجلود، وإدارة الأعمال، إلى غير ذلك.

٥١- وتتولى إدارة شؤون المرأة، تحت إشراف وزارة شؤون المرأة والطفل، إدارة الأكاديمية الوطنية لتدريب وتنمية قدرات المرأة، التي قدمت تدريباً على المهارات لـ ١٧٣ من المسؤولين والموظفين. ودربت بالإضافة إلى ذلك ١٧٨ امرأة على مهن مختلفة. وإدارة شؤون المرأة لديها أيضاً ستة مراكز للتدريب في أنحاء البلد توفر التدريب على المهارات المتعلقة بحرف عدة من

بينها الزراعة والحرف اليدوية. ودرّب مركز تدريب الحاسب الآلي التابع للإدارة ٧٨ سيدة خلال السنة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠ على الحاسب الآلي والتصميم الشكلي وقواعد البيانات الإحصائية.

٥٢- وتقدم مراكز التدريب الموجودة في كل المقاطعات الـ ٦٤ وفي ١٣٦ من الوحدات الفرعية للمقاطعات تدريباً على أعمال الخياطة أجل تحقيق الاعتماد على الذات للسيدات اللاتي يحصلن أيضاً على بدل يومي.

٥٣- وتقدم المنظمة الوطنية للمرأة للتدريب المهني لما عدده ٦٠٠ ٢٧ من الفقيرات والعاطلات عن العمل والمعوزات من خلال ٤٦ مركزاً للتدريب على أعمال الحياكة والتطريز، والتطبيع الباتيكي بالقوالب، والطباعة بالشاشة الحريرية، وقص وتطريز الألفسة، وتربية الدواجن، وتصنيع وحفظ المنتجات الغذائية، والمنتجات الجلدية، وصناعة الصابون والشموع، وتجليد وتغليف الكتب، وإصلاح الهواتف المحمولة، إلى غير ذلك، وتقدم تلك المنظمة كذلك تدريباً في مجالات الحاسب الآلي والمعلومات والاتصالات لتثقيف العاطلات عن العمل. ويقدم ذلك التدريب من خلال مراكز التدريب في ٣٠ مقاطعة، وتم تدريب ١ ٢٠٠ سيدة.

٥٤- وأنشأت وزارة العمل والتوظيف خمسة مراكز للتدريب التقني تخص المرأة حصراً في مدن بالأقاليم، تلتحق بها ٥٠٠٠ متدربة سنوياً. وبالإضافة إلى ذلك، تقدم مؤسسة Sheikh Fajiluten Nesa Mujib TTC التدريب لألفي سيدة سنوياً على صعيد المقاطعات.

٥٥- وقدم معهد التدريب على الصناعات الصغيرة والصناعات المتزلية، التابع لشركة بنغلاديش للصناعات الصغيرة والصناعات المتزلية، وزارة الصناعة، تدريباً على المهارات لـ ١٥١ ٦ من صاحبات الأعمال الحرة عن مسائل تحسين الإدارة.

٥٦- تنفذ شركة بنغلاديش للصناعات الصغيرة والصناعات المتزلية مشروعاً عنوانه "برنامج صاحبات المشاريع الحرة"، درّبت من خلاله ١٠٤ ٠٠٠ سيدة في ٥٠ مركزاً في أنحاء البلد.

٥٧- يوفر مركز التصميم التابع لشركة بنغلاديش للصناعات الصغيرة والصناعات المتزلية تدريباً في مجال تنمية المهارات لـ ٤٥٩ ٢٢ سيدة، أصبح ٤٨ في المائة منهن من صاحبات المشاريع الحرة.

٥٨- ينفذ مركز بنغلاديش للمساعدة الصناعية والتقنية، تحت إشراف وزارة الصناعة، مشروعاً لتدريب ٤٠٠٠ من المعوزات والمحرومات.

٥٩- يجري مجلس بنغلاديش للحاسب الآلي، تحت إشراف وزارة العلوم وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات تدريباً للنساء على نحو منتظم، وتدرّبت حتى الآن ٣٦٠ سيدة.

- ٦٠- تخطط مديرية خدمات الثروة الحيوانية، تحت إشراف وزارة مصائد الأسماك والثروة الحيوانية، لتدريب ٢٢٤ ١٥٦ من المزارعات على تربية الماشية (البقر والجاموس والماعز والغنم) خلال الفترة ٢٠١١-٢٠١٢. كما ستدرب المديرية خلال الفترة نفسها ١٧ ٧٢١ من المزارعات العاملات في تربية الدواجن.
- ٦١- يقوم مجلس بنغلاديش لتربية دودة القز ومعهد بنغلاديش للبحوث والتدريب في تربية دودة القز، تحت إشراف وزارة المنسوجات والجوت، بتوفير التدريب للمرأة.
- ٦٢- ينظم مجلس بنغلاديش الوطني للرعاية الاجتماعية، تحت إشراف وزارة الرعاية الاجتماعية، تدريباً على المهارات للمنظمات التطوعية استفادت منه ١٤٦ سيدة خلال السنوات المالية ٢٠٠٥-٢٠٠٩.
- ٦٣- تنظم هيئة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تدريباً في منطقة تلال شيتاغونغ (رانغاماني وخاغراتشاري) لنساء الشعوب الأصلية عن تنمية الأعمال الحرة وإدارة الأعمال.

#### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٢٢ من قائمة القضايا

- ٦٤- يمكن على النحو التالي قياس مدى نجاح برامج معينة، وهي بدل الترميل؛ وبدل الشيخوخة؛ وبدل الأمومة والرضاعة؛ وإعانات الأشخاص ذوي الإعاقة.
- ٦٥- بدل الترميل - يقدم هذا البرنامج الدعم للمعوزات والأرامل المقيمتات في دوائر البلديات والمجتمعات من خلال منح ٣٠٠ تاكا شهرياً. وخلال السنة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠، شمل البرنامج ما مجموعه ٩٢٠ ٠٠٠ سيدة بمخصص بلغ ٣,٣١٢ مليون تاكا.
- ٦٦- وبدأ صرف بدل الشيخوخة في ٢٠٠٣-٢٠٠٤ لأكثر من مليوني شخص تتجاوز أعمارهم ٦٥ عاماً ونصفهم من النساء. ويُنفق الجانب الأكبر من البدل على الغذاء والرعاية الصحية. وعمل بعض المستفيدين على حيازة أصول مثل الدواجن والماشية من أجل إدرار الدخل لأسرهم المعيشية.
- ٦٧- وتُصرف إعانات الأشخاص ذوي الإعاقة لـ ٢٠٠ ٠٠٠ شخص يحصل كل منهم على ٢٢٠ تاكا شهرياً.
- ٦٨- ووفقاً لمشروع سياسة العمل الوطنية لعام ٢٠١٠، ستركز الحكومة بشكل خاص على الضمان الاجتماعي للعاملات المحرومات والمعوقات والمسنات.
- ٦٩- بدل الأمومة - بدأت وزارة شؤون المرأة والطفل هذا البرنامج في عام ٢٠٠٧ لتقليل من معدل وفيات الفقراء من الأمهات والأطفال، ولتعزيز الرضاعة الطبيعية. ويقدم الدعم على مدى دورة مدتها سنتان. وفي السنة المالية ٢٠٠٧-٢٠٠٨، حصل ما يصل إلى ٤٥ ٠٠٠ من الحوامل الفقيرات على ٣٥٠ تاكا شهرياً لكل منهن. وسيزيد عدد المستفيدات مرة أخرى ليصل إلى ٨٨ ٠٠٠ خلال السنة المالية ٢٠١٠-٢٠١١.

٧٠- بدل الرضاعة - بدأت إدارة شؤون المرأة هذا البرنامج الذي يقدم ٣٥٠ تاكا شهرياً لتحسين الحالة الصحية للأم المرضعة وأطفالها، وتستفيد منه العاملات في مجال الملابس في مدينة دكا.

#### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٢٣ من قائمة القضايا

٧١- تنظم وزارة شؤون المرأة والطفل حملة خاصة لإنشاء روابط تجارية للمرأة على الصعيد الشعبي.

#### المساواة أمام القانون وفي الشؤون المدنية

#### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٢٤ من قائمة القضايا

٧٢- أقر مجلس الوزراء قانون الجنسية (المعدل) لعام ٢٠٠٩، الذي يضم بنداً بمنح الجنسية لأطفال أي سيدة بنغلاديشية متزوجة من أجنبي. وبموجب القانون المعدل، يحق الآن لأطفال السيدة البنغلاديشية المتزوجة من أجنبي الحصول على الجنسية البنغلاديشية. ووفقاً للمادة ٥ من قانون الجنسية لعام ١٩٥١، كان أطفال الرجل البنغلاديشي المتزوج من أجنبية هم فقط من يحق لهم الحصول على الجنسية البنغلاديشية، وعدّل مجلس الوزراء ذلك في اجتماعه الذي عقد في ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٩.

٧٣- ولا يزال العمل جارياً على مسألة حصول زوج السيدة البنغلاديشية الأجنبي على الجنسية البنغلاديشية.

#### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٢٦ من قائمة القضايا

٧٤- وفقاً للقوانين القائمة، يحق للمرأة إدارة ممتلكاتها الخاصة أو الموروثة دون تدخل الرجل أو موافقته.

٧٥- كما تتماثل القيود على إدارة الممتلكات للمرأة والرجل، وذلك في حالة الممتلكات المملوكة بشكل مشترك أو الموروثة أو المستأجرة.

#### الريفيات والمسنات وغيرهن من المحرومات

#### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٢٧ من قائمة القضايا

٧٦- وفقاً لنظام تسجيل الأحوال المدنية بالعينات لعام ٢٠٠٧، التابع لمكتب الإحصاءات في بنغلاديش، بلغ المعدل الخام للإعاقة لكل ١٠٠٠ نسمة ٨,٦٣ للمرأة الريفية و ٦,٢٤ للمرأة الحضرية. أما انتشار الإعاقة لكل ١٠٠٠ نسمة من النساء فكان ٨,٠٤. وفيما يخص

معدل الإعاقة حسب الأعمار لكل ١٠٠٠ نسمة للنساء، وُجد أن الفئة العمرية من البالغين ٦٠ عاماً فما فوق لديها المعدل الأعلى وهو ٤٦,٤٠.

٧٧- وتورد المرحلة الثانية من الاستراتيجية الوطنية للتعميل بالحد من الفقر الإجراءات المقترحة التالية في قطاع الصحة فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة:

- تعزيز الكشف المبكر لأعراض الإعاقة وتوفير خدمات إعادة التأهيل الطبي الأولية
- تنفيذ برنامج تغذية للحوامل
- تعيين متدربين من الأطباء والمرضات وغيرهم من مقدمي الرعاية للتعامل مع مسائل الإعاقة
- استحداث خدمات الدعم التي توفرها الأجهزة والمعدات المعينة في المراكز الصحية.

٧٨- ويمكن أن تحصل المحرومات من النساء والفتيات على مزايا في مجال التعليم ومنها:

- برنامج المرتبات للطالبات المعوقات
- مراكز تدريب للمرأة في الميدان الاجتماعي - الاقتصادي
- مركز للتدريب المهني والإنتاج للمعوزات
- مراكز تدريب وإعادة تأهيل الفتيات المحرومات اجتماعياً.

٧٩- وتفيد المرحلة الثانية من الاستراتيجية الوطنية للتعميل بالحد من الفقر بأن هناك تدابير سيجري اتخاذها ليتمكن الأشخاص ذوو الإعاقة من الاستفادة من كل مرافق المعلومات والاتصالات، والخدمات التعليمية في المدارس الخاصة والمتكاملة، والتأهيل المهني.

٨٠- وفيما يلي الأنواع المختلفة من المزايا الاجتماعية التي يمكن أن تحصل عليها المحرومات، بمن فيهن المسنات:

- بدأ صرف بدل الشيخوخة في ٢٠٠٣-٢٠٠٤ لأكثر من مليوني شخص تتجاوز أعمارهم ٦٥ عاماً، ونصفهم من النساء. ويُنفق الجانب الأكبر من البدل على الغذاء والرعاية الصحية. وعمل بعض المستفيدين على حيازة أصول مثل الدواجن والماشية من أجل إدرار الدخل لأسرهم المعيشية
- وتُصرف إعانات الأشخاص ذوي الإعاقة لـ ٢٠٠.٠٠٠ شخص يحصل كل منهم على ٢٢٠ تاكا شهرياً
- صرف إعانات لمن يمر بضائقة من المناضلين في سبيل الحرية

- تهيئة ظروف الاحتجاز الآمن للسيدات والمراهقات (دور الرعاية الآمنة)
- وضع برنامج للمحرومات اجتماعياً (المشتغلات بالجنس)
- ٨١- وتفيد المرحلة الثانية من الاستراتيجية الوطنية للتعميل بالحد من الفقر بأنه سيجري توفير خدمات من قبيل ضبط المُعِينات والأجهزة الصناعية ومنح الائتمان البالغ الصغر للأشخاص ذوي الإعاقة من خلال برامج التأهيل الأهلية في المناطق الريفية.
- ٨٢- ووفقاً لمشروع سياسة العمل الوطنية لعام ٢٠١٠، ستركز الحكومة بشكل خاص على الضمان الاجتماعي للعاملات المحرومات والمعوقات والمسنات.

## نساء الأقليات والشعوب الأصلية

### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٢٨ من قائمة القضايا

٨٣- تقترح المرحلة الثانية من الاستراتيجية الوطنية للتعميل بالحد من الفقر اتخاذ إجراءات لدعم الفئات التي تعاني الحرمان والفقر المدقع (مثل العاملين في مجالات غسل الملابس وإصلاح الأحذية وتصفيف الشعر وغيرهم من المنتمين للطبقات الدنيا التقليدية) ممن يتعرضون للظلم الاجتماعي والتمييز. وتشمل تلك الإجراءات توفير مرافق الإيواء (من خلال تخصيص أراض حكومية في سياق مشروع المستوطنات الجاري) والتنسيق والرصد (من خلال أجهزة الحكم المحلي والمنظمات غير الحكومية لتمكين هؤلاء الأشخاص من المشاركة في أنشطة التنمية).

٨٤- وتحدد المرحلة الثانية من الاستراتيجية الوطنية للتعميل بالحد من الفقر مجالات النشاط الرئيسية التالية فيما يتعلق بتناول قضايا المجتمعات الأصلية:

- تنفيذ إعلان حقوق الشعوب الأصلية (٢٠٠٧) والتصديق على اتفاقية العمل الدولية رقم ١٦٩
- إعمال الحقوق المتعلقة بالأرض من خلال صياغة سياسة للأراضي ووضع نظام آمن لحيازة الأراضي
- تمكين المجتمعات الأصلية
- برنامج التنمية البشرية
- اللغات وحصول الأطفال على التعليم
- الكهرباء والاتصالات
- شبكات الأمان وبرامج المساعدات الغذائية

- التنمية الريفية والأنشطة الاقتصادية غير الزراعية
  - التوسع في الائتمان البالغ الصغر
  - تنمية السياحة.
- ٨٥- تعمل وزارة شؤون منطقة تلال شيتاغونغ إلى جانب الوزارات المختصة الأخرى في الحكومة على تنفيذ أنشطة منتظمة ومشاريع إنمائية متنوعة في المنطقة بما يفيد نساء الشعوب الأصلية من خلال توفير الخدمات الاجتماعية. وفيما يلي بعض تلك المشاريع:
- مشروع التنمية الاجتماعية الذي ينفذه مجلس تنمية منطقة تلال شيتاغونغ (التعليم قبل الابتدائي، والتعليم الابتدائي والثانوي، وتنمية مصادر المياه الطبيعية، وتوزيع مراحض البلاط، وتدريب العاملين في خدمة المجتمعات المحلية)
  - مشروع التنمية الريفية الذي ينفذه مجلس الإقليم
  - تعزيز التنمية وبناء الثقة الذي ينفذه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (بناء القدرات والنهوض بالدور الذي تضطلع به مؤسسات منطقة تلال شيتاغونغ دعماً لتنمية المجتمعات المتعددة، وتيسير عملية تمكين المجتمع لتحقيق الاعتماد على الذات، وتيسير أعمال بناء الثقة من أجل حل المشاكل التي طال أمدها بهدف تحقيق التنمية والاستدامة في منطقة تلال شيتاغونغ)
  - التخصيص المجمع لمجلس تنمية منطقة تلال شيتاغونغ
  - التخصيص المجمع لمجالس الحكم المحلي
  - الأنشطة الاعتيادية لوكالات حكومة بنغلاديش مثل مجلس تنمية مصادر الطاقة، وإدارة الإرشاد الزراعي، وإدارة هندسة الحكم المحلي، وإدارة هندسة الصحة العامة، وشركة بنغلاديش للصناعات الصغيرة والصناعات المتزلية، والمجلس الوطني للرياضة، ومجلس بنغلاديش لتربية دودة القز، ومعهد بنغلاديش للبحوث والتدريب في تربية دودة القز، وإدارة الخدمات الاجتماعية، ومجلس بنغلاديش للتنمية الريفية، ومعهد بنغلاديش لبحوث قصب السكر، وشركة بنغلاديش للسياحة، ومجالس المقاطعات والبلديات.
  - تدير وزارة شؤون المرأة والطفل برنامج الأمن الغذائي للنهوض بالفئات الضعيفة، وبدلات الأمومة للحوامل الفقيرات. وتحصل الرباطات النسائية سنوياً على منح خاصة للترويج لمنتجاتهن من الصناعات اليدوية.
  - تنفذ وزارة المنسوجات والجوت مشروعاً بعنوان "مركز التدريب على منتجات النول اليدوي ووضع تصميماتها وعرضها وبيعها" لتنمية الحياكة على

طراز المانيبور في مقاطعة سيلهيت. وسيوفر ذلك المشروع تدريباً لـ ٣٦٠ من  
العاملات في مجال النسيج.

٨٦- وتنظم هيئة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تدريباً في منطقة تلال شيتاغونغ  
(رانغاماتي وخاغراتشاري) لنساء الشعوب الأصلية عن تنمية الأعمال الحرة وإدارة الأعمال.

## الزواج والعلاقات الأسرية

### الرد على القضايا المثارة في الفقرة ٢٩ من قائمة القضايا

٨٧- يعد قانون محكمة الأسرة لعام ١٩٨٥ من قوانين الأحوال الشخصية. وقد عدل هذا  
القانون في عام ١٩٨٩، وهو ينص على إنشاء محاكم الأسرة التي تتمتع باختصاص حصري  
فيما يلي: (أ) فسخ الزواج؛ (ب) رد حقوق الزوجية؛ (ج) نصيب الأرملة من تركة الزوج؛  
(د) النفقة؛ (هـ) الوصاية على الأطفال وحضانتهم. وتشمل العناصر المختلفة إقامة الدعاوى  
وإصدار أوامر الحضور والإخطارات، والإفادات الخطية، وتبعات عدم حضور الأطراف،  
وإجراءات ما قبل المحاكمة، والمحاكمات في جلسات سرية، وتسجيل الشهادة، واختتام  
المحاكمة، وقرارات التوفيق، وكتابة الأحكام، وإنفاذ القرارات، والاستئناف، وسلطة استدعاء  
الشهود، وإهانة المحكمة، وتطبيق قوانين معينة أو عدم تطبيقها، والمثول من خلال وكيل،  
ورسوم المحكمة، وإحالة أو وقف الدعاوى والاستئنافات، وسلطة وضع القواعد، والأحكام  
المتعلقة بالقضايا التي لم يبت فيها، إلى غير ذلك.

٨٨- ويمتد نطاق ذلك القانون ليشمل البلد بأسره فيما عدا المقاطعات الثلاث في منطقة  
التلال، وهي رانغاماتي وبانداربان وخابراتشاري، حيث تتبع المجتمعات الأصلية التي تضم  
بوذيين وقبائل مختلفة نظم زواج تختلف كثيراً عن بعضها بعضاً. ولا يمكن دمج تلك النظم  
المتباينة في قانون موحد للأسرة.